

٢٣ - وعنه ﷺ :

« فُقِرَاؤُكُمْ حَسَنَاتُكُمْ » .

هذا اللفظ^(١) ليس مأثوراً ، لكن معناه صحيح ؛ فإن الفقراء موضع للإحسان^(٢) فهم تحصل^(٤) الحسنات .

* * *

(١) كلمة « حسناتكم » ساقطة من مجموع الفتاوى ج ١٨/٣٧٨ ، ومن المطبوع ص ٣٣٥ .

(٢) « اللفظ » ليس في نسخة « ظ » .

(٣) « للإحسان » من نسخة « ظ » وفي الأصل « الإنسان » وهذا خطأ من الناسخ ، وفي « ط » ص ٣٣٥ ، « الإحسان » .

(٤) في الأصل « يحصل » .

والأثر في مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ج ١٨/٣٧٨ وأجاب عنه بما أجاب به هنا « الحمد لله . هذا اللفظ ليس مأثوراً ... إلخ » .

ولم أعتز عليه في مصدر آخر من المصادر التي اطلعت عليها وهي كثيرة .

٢٤ - وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال :

« الْبَرَكَةُ مَعَ أَكْبَارِكُمْ » .

قد ثبت في الصحيح [في حديث قتيل خبير]^(١) أنه قال : « كَبْرُ كَبْرٍ » أى : يتكلم الأكبر ، وثبت في حديث الإمامة أنه قال : « فَإِنْ^(٢) اسْتَوَوْا [أى]^(٣) فِي الْقِرَاءَةِ وَالسُّنَّةِ وَالهِجْرَةِ فَلْيُؤْمَرْهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًا » .

(١) ما بين القوسين المعكوفين من « ظ » .

(٢) ليست في « ظ » .

(٣) ما بين القوسين من مجموع الفتاوى ج ١٨/٣٧٩ ، ومن « ط » ص ٣٣٩ .

● حديث : « البركة مع ... إلخ » عزاه الإمام السيوطى فى الجامع الكبير والصغير إلى كل من : عزاه فى الكبير ص ٣٩٩ إلى ابن حبان فى صحيحه ، وإلى الطبرانى فى الأوسط ، والحاكم فى المستدرک ، وأبى نعیم فى الحلیة ، والبيهقى فى الشعب ، وإلى الخطيب فى تاریخ بغداد ، وإلى القضاعى فى مسند الشهاب وإلى الخرائطى فى مكارم الأخلاق : عن ابن عباس : فأخرجه ابن حبان فى كتاب البر والإحسان باب استحباب التبرک ج ١/٣٨٥ رقم : ٥٦ ، وأخرجه الطبرانى فى الأوسط [مجمع الزوائد كتاب الأدب ، باب الخیر والبركة مع الأكابر : عن ابن عباس بلفظ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الخیر مع أكابركم » وقال : رواه البزار والطبرانى فى الأوسط إلا أنه قال : « البركة مع أكابركم » قال الهيثمى : وفى إسناد البزار نعیم بن حماد وثقة جماعة وفيه ضعف ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

وأخرجه الحاكم فى المستدرک فى كتاب الإيمان باب البركة مع أكابركم ج ١/٦٢ بلفظه . وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخارى ، ولم يخرجاه ووافقاه الذهبى فى التلخيص .

وأخرجه الخطيب فى تاریخ بغداد فى ترجمة عيسى بن عبد الله العسقلانى ج ١١/١٦٥ رقم : ٥٨٦٢ وقال : هكذا رواه عيسى عن الوليد متصلا ، وخالفه هشام بن عمار فرواه عن الوليد بن مسلم وقال : فيه عكرمة عن النبى صلى الله عليه وسلم لم يذكر فيه ابن عباس .

وأخرجه القضاعى فى مسند الشهاب تحت رقمى : ٣٦ ، ٣٧ . وانظر ما قاله المحقق فيهما .

● وعزاه السيوطى فى الصغير جـ ٢٢٠/٣ رقم : ٣٢٠٥ بلفظه إلى ابن حيان ، وأبى نعيم فى الحلية ، والحاكم ، والبيهقى فى الشعب عن ابن عباس ، ورمز له بالضعف . قال المناوى فى فيض القدير : ... وقال الديلمى صحيح ، وقال البغدادى : حسن ... وصححه الهيثمى فى الاقتراح ، قال الزركشى : وفى صحته نظر ، وله علة أطال فى بيانها ، وقال : لم يقف على هذه العلة تقى الدين فصححه ، قال : لكن له شواهد منها خبر الصحيح « كبر كبر » .

وانظر الترغيب والترهيب للمنذرى جـ ١١٣/١ ، وموارد الظمان للهيثمى كتاب الأدب باب فى الأكابر وتوقيرهم ص ٤٧٣ رقم : ١٩١٢ ، وانظر ألفاظ أخرى للحديث فى الجامع الكبير ص ٣٩٨ ، ٣٩٩ .

● وحديث « كبر كبر » أخرجه الإمام أحمد ، والبخارى ، ومسلم ، وأبو داود : عن سهل بن أبى حثمة ، وأحمد : عن رافع بن خديج . فأخرجه الإمام أحمد من رواية سهل فى مسنده فى حديث سهل جـ ٢/٤ . وأخرجه الإمام البخارى فى صحيحه فى كتاب الديات باب القسامة جـ ٢٢٩/١٢-٢٣٠ .

وأخرجه الإمام مسلم فى صحيحه فى كتاب القسامة والمخاريق والقصاص والديات ، باب القسامة جـ ١٢٩١/٣ الأرقام : ٦-١ . وأخرجه أبو داود فى سننه فى كتاب الحدود ، باب القتل بالقسامة جـ ٦٥٥/٤ رقم : ٤٥٢٠ .

وأخرج الإمام أحمد رواية رافع بن خديج فى مسنده حديث رافع بن خديج جـ ١٤٢/٤ .

● وحديث : « فإن استنوا ... إلخ » عزاه الإمام السيوطى فى الجامع الكبير ص ٩٨٧ إلى ابن أبى شيبه فى مصنفه ، وإلى الإمام أحمد فى مسنده ، وإلى عبد الرزاق فى مصنفه ، وإلى مسلم فى صحيحه ، وإلى أبى داود فى سننه ، وإلى الترمذى فى جامعه ، وإلى النسائى فى سننه ، وإلى ابن ماجه فى سننه ، وإلى البيهقى فى سننه : عن أبى مسعود الأنصارى بلفظ : « يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ ؛ فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ ؛ فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةَ ؛ فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِنًا » ، [وفى رواية لمسلم « فأقدمهم سلماً » ، مسلم بشرح النووى جـ ١٧٢/٥ ط / الريان] ... إلخ .

* * *

« أَكْرِمُوا ظُهُورَكُمْ^(١) ؛ فَإِنَّ فِيهَا مَنَافِعَ لِلنَّاسِ » .

هذا اللفظ لا أعرفه مرفوعاً .

(١) من « ظ » وفي الأصل « طهوركم » بعدم إعجام الطاء ، وهو سهو من الناسخ ، والأثر ليس في « ط » .

وقوله : « أَكْرِمُوا ظُهُورَكُمْ » المراد به أَكْرِمُوا دَوَابِكُمْ ؛ لأن الظاهر يعبر عنه بالدابة كما جاء في الحديث الذي رواه الإمام أحمد في المسند ج ٣/٣٤٩ ، والحاكم في المستدرک في كتاب معرفة الصحابة ج ٣/٦٢١ وغيرهما كالطبرانی وغيره بلفظ : « لَا تَتَّخِذُوا ظُهُورَ دَوَابِّكُمْ كَرَاسِيٍّ ... إلخ » ، وفي رواية « منابر » .

وعن إكرام الدابة والرفق بها يقول الإمام الغزالي في كتاب الإحياء أسرار الحج ، باب دقائق الآداب في الحج ج ١/٢٧١-٢٧٢ ط / الحلبي ، يقول : « الثامن : أن يرفق بالدابة فلا يحملها ما لا تطيق ، والحمل خارج عن حد طاقتها ، والنوم عليها يؤذيها وينقل عليها . كان أهل الورع لا ينامون على الدواب إلا غفوة عن قعود ، وكانوا لا يقفون عليها الوقوف الطويل ، وذكر الحديث : « لَا تَتَّخِذُوا ظُهُورَ ... إلخ » . ويستحب أن ينزل عن دابته غدوة وعشية يروحها فهو سنة وفيه آثار عن السلف ، وكان بعض السلف يكرى بشرط أن لا ينزل ، ويوفى الأجرة ثم كان ينزل عنها ليكون بذلك محسناً إلى الدابة ، فيكون في حسناته ، ويوضع في ميزانه لا في ميزان المكاري - أي العامل - وكل من آذى بهيمة وحملها ما لا تطيق طوبى له يوم القيامة ، قال أبو الدرداء لبعير له عند الموت : يَا أَيُّهَا الْبَعِيرُ لَا تَخَاصِمْنِي إِلَى رَبِّكَ ؛ فَإِنِّي لَمْ أَكُنْ أَحْمَلُكَ فَوْقَ طَاقَتِكَ ، وعلى الجملة في كل كبد حراء أجر فليراع حق الدابة ... إلخ .

وقال العراقي عن الحديث - لَا تَتَّخِذُوا ... إلخ - أخرجه أحمد من حديث سهل ابن معاذ بسند ضعيف ، ورواه الحاكم وصححه . اهـ .

وما يطالبنا به الإسلام نحو الدابة أرى أننا مطالبون به في هذه الأيام بالنسبة لوسائل النقل الحديثة كالسيارة وغيرها أرى أن الصيانة ضرورية كي تؤدي الآلة وظيفتها على أحسن ما يرام وتطول مدة الاستفادة منها ، وهذا يجنبنا الأخطار المختلفة التي قد تنجم عن سوء استعمال الآلة وعدم راحتها ، وعدم الاهتمام بها إما بنفسه ، وإما عن طريق الخبير المتخصص لها ، وفي العمل شكر للنعمة التي أنعم الله بها علينا ، ومحافظتها عليها حتى تأخذ خيرها وتنقى شرها ، والله الموفق والمعين .

* * *

« الشَّيْخُ فِي قَوْمِهِ كَالنَّبِيِّ فِي أُمَّتِهِ » .

ليس^(١) هذا من كلام النبي ﷺ وإنما يقوله بعض الناس^(٢) .

- (١) في « ظ » « هذا ليس من كلام النبي ﷺ ... إلخ » .
- (٢) الشيخ في قومه ... إلخ أخرجه الإمام محمد بن حبان بن أبي أحمد أبي حاتم المتوفى سنة ٣٤٥ في كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ج ٣٩/٢ في ترجمة « عبد الله بن عمر بن غانم » قاضي افريقيا بلفظ : « الشيخ في بيته كالنبي في قومه » ، وقال : يروى عن مالك ما لم يحدث به مالك قط ، لا يحل ذكر حديثه ولا الرواية عنه في الكتب إلا على سبيل الاعتبار . أ . هـ : المجروحين .
- وقال السخاوى في المقاصد الحسنة ص ٢٥٧ رقم : ٦٠٩ : رواه ابن حبان ، والديلمى كلاهما من حديث رافع بن أبي رافع عن أبيه مرفوعاً به ... وقال : هذا موضوع . أ . هـ . ولعل البلاء فيه من غير الافريقى فهو جليل القدر ثقة لا ريب فيه ، ومن جزم بكونه موضوعاً شيخنا ، ومن قبله التقى ابن تيمية فقال : [إنه ليس من كلام ... إلخ وإنما يقوله بعض أهل العلم] ، وربما أورده بعضهم « الشَّيْخُ فِي جَمَاعَتِهِ كَالنَّبِيِّ فِي قَوْمِهِ ، يَتَعَلَّمُونَ مِنْ عِلْمِهِ ، وَيَتَأَدَّبُونَ مِنْ أَدَبِهِ » وكل ذلك باطل . ويروى عن أنس مرفوعاً : « بَجَلُوا الْمَشَائِخَ فَإِنَّ تَجِيلَ الْمَشَائِخِ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَمَنْ لَمْ يُجَلِّهِمْ فَلَيْسَ مِنَّا » أسنده الديلمى ، وأصح من هذا كله : « مَا أَكْرَمَ شَابٌ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قَبِضَ اللَّهُ لَهُ فِي سِنِّهِ مَنْ يُكْرِمُهُ » [رواه الترمذى وحسنه ، رقم : ٢٠٢٢] . أ . هـ : المقاصد .
- وانظر إحياء علوم الدين ج ٨٢/١ ، وإتحاف السادة المتقين ج ٤٥٠/١ ، واللآلئ المصنوعة للسيوطى ج ٨٠/١ ، والفوائد المجموعة للشوكانى ص ٢٨٦ رقم : ٤٦ ، وتذكرة الموضوعات ص ٢٠ ، وموضوعات ابن الجوزى ج ١٨٣/١ ، والجامع الصغير وضعيفه ج ٢٦١/٣ ، وفيض القدير ج ١٨٥/٤ ، وكشف الخفاء ج ١٧/٢ ، وتنزيه الشريعة ج ٢٠٧/١ . وقال : جزم ابن حجر وغيره بأنه موضوع .

* * *

« لَوْ وُزِنَ خَوْفُ الْمُؤْمِنِ وَرَجَاؤُهُ لَاعْتَدَلَا » .

هذا مأثور^(١) عن بعض السلف ، وهو كلام صحيح^(٢) .

* * *

(١) في « ظ » هذا ما يعرف ... إلخ .

(٢) الحديث قال عنه السخاوى فى المقاصد الحسنة ص ٣٥٠ رقم : ٩٠٩ : لا أصل له فى المرفوع ، وإنما يؤثر عن بعض السلف ، فليلبهى فى الشعب من طريق ثابت ، عن مطرف قال : « لَوْ وُزِنَ خَوْفُ الْمُؤْمِنِ ، وَرَجَاؤُهُ بِمِزَانٍ مَا كَانَ بَيْنَهُمَا خِيطٌ شَعْرَةً » ومن طريق ابن عيينة ، عن شعبة ، قال : « لَوْ وُزِنَ خَوْفُ الْمُؤْمِنِ وَرَجَاؤُهُ مَا زَادَ خَوْفُهُ عَلَى رَجَائِهِ ، وَلَا رَجَاؤُهُ عَلَى خَوْفِهِ » ومعناه صحيح .

وقال أبو على الروذبارى : الخوف والرجاء كجناحى الطائر إذا استويا استوى الطائر ، وتم طيرانه ، وإذا انتقص واحد منهما وقع فيه النقص ، وإذا ذهباً جميعاً صار الطائر فى حد الموت ، لذلك قيل : « لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه لاعتدلا » ، وأخرجه البيهقى أيضاً ، وفى التنزيل ﴿ ويرجون رحمته ويخافون عذابه ﴾ [الإسراء من الآية : ٥٧] . اهـ : المقاصد .

وانظر تنزيه الشريعة ج ٢/٤٠٢ . وتذكرة الموضوعات ص ١١ .

٢٨- وعن علي - رضى الله عنه - :

« أَنْ أُعْرَابِيًّا صَلَّى ، وَتَقَرَّ صَلَاتُهُ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : لَا تُنْقِرْ
صَلَاتِكَ^(١) فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : يَا عَلِيُّ لَوْ نَقَرَهَا أَبُوكَ مَا دَخَلَ
النَّارَ » .

هذا كذب . ورووه^(٢) عن عمر ، وهو كذب أيضاً .

* * *

(١) قوله : « فقال له علي : لا تنقر صلاتك » ليست في « ظ » .

(٢) في « ظ » « ورووه عن عمر أيضاً ، وهو أيضاً كذب » .

انظر مجموع الفتاوى ج ٣٨٩/١٨ .

٢٩- وأيضاً : عن عمر بن الخطاب^(١) - رضى الله عنه - :
« أَنَّهُ قَتَلَ أَبَاهُ » .

هذا كذب ؛ فإن أبا عمر بن الخطاب مات فى الجاهلية قبل مبعث
النبي^(٢) ﷺ^(٣) .

* * *

-
- (١) « ابن الخطاب » ليست فى « ظ » وفيها بدأ الأثر بقوله : « ويروون » .
(٢) فى « ظ » « الرسول » وفى « ط » ص ٣٤٠ « قبل أن يبعث الرسول » .
(٣) انظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ج ١٨ / ٣٧٩ .

٣٠- وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال :

« كُنْتُ نَبِيًّا وَآدَمُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ ، وَكُنْتُ نَبِيًّا وَلَا آدَمُ وَلَا مَاءٌ وَلَا طِينٌ »^(١) .

هذا اللفظ كذب باطل ؛ ولكن اللفظ المأثور الذى رواه الترمذى وغيره : أَنَّهُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَتَى كُنْتُ نَبِيًّا ؟ قَالَ : « وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ » .

وفي السنن : عن العرياض بن سارية [أنه قال :]^(٢) « إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ الْمَكْتُوبُ^(٣) نَحَاتَمُ النَّبِيِّينَ ، وَإِنَّ آدَمَ^(٤) لَمُنْجِدِلٌ فِي طِينَتِهِ^(٥) » .

(١) فى « ظ » « ... وآدم لا ماء ولا طين » .

(٢) ما بين القوسين من « ظ » .

(٣) فى « ظ » « لمكتوب » وفى صحيح ابن حبان - الإحسان - ج ١٠٦/٨ رقم : ٦٣٧٠ « مكتوب » .

(٤) فى « ظ » « وآدم لمنجدل » بدون لفظ « وإن » .

(٥) فى « ظ » « فى طينه » .

● وحديث : « ... وآدم بين الروح والجسد » أخرجه الترمذى فى جامعه فى كتاب « المناقب » باب : فى فضل النبى صلى الله عليه وسلم ، ج ٥٨٥/٥ رقم : ٣٦٠٩ بلفظ : عن أبى هريرة قال : قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى وَجِبَتْ النَّبُوءَةُ ؟ قَالَ : « وَآدَمُ ... إلخ » قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث أبى هريرة لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وفى الباب عن ميسرة الفجر .

وانظر مسند الإمام أحمد ج ٦٦/٤ ، ج ٥٩/٥ ، ٣٧٩ .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد باب قدم نبوته ، من كتاب الأنبياء ج ٢٢٦/٨ بلفظ : عن ميسرة الفجر قال : قلت : يا رسول الله ، مَتَى كُنْتُ نَبِيًّا ؟ قَالَ : « وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ » وقال : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح . وذكر حديث ابن عباس فى نفس المصدر بلفظ : وعن ابن عباس قال : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى كُنْتُ نَبِيًّا ؟ قَالَ : وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ » وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط ، والبراز ، وفيه : جابر بن يزيد الجعفى ، وهو ضعيف . أ . هـ . مجمع ج ٢٢٦/٨ .

وانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة للشيخ الألبانى رقمى : ٣٠٢ ، ٣٠٣ ، وانظر تنزيه الشريعة للكنانى كتاب المناقب والمثالب الفصل الثالث ج ٣٤١/٢ رقم : ٣٢ .

« الْعَازِبُ ^(١) فِرَاشُهُ مِنَ النَّارِ ، مَسْكِينٌ ^(٢) رَجُلٌ بِلَا امْرَأَةٍ ،
وَمَسْكِينَةٌ امْرَأَةٌ بِلَا رَجُلٍ » .

هذا ليس من كلام النبي ﷺ ، ولكن أجده ^(٣) يروى ، ولم
يثبت ^(٤) .

(١) و « العازب » « تقول رجل عَزَبَ بفتح العين والزاي ، ومعزابة : لا أهل له .
والعزاب : الذين لا أزواج لهم من الرجال والنساء ، وقد عَزَبَ يَعُزُبُ عَزُوبَةً فهو
عازب ، وجمعه عزاب ، والاسم العُزْبَةُ والعزوبة ، ولا يقال : رجل أعزب ، وأجازه
بعضهم » . وللعازب معان أخرى وردت في اللغة . أ . هـ : لسان .

(٢) في « ظ » ، و « ط » ص ٣٤٠ « ومسكين » .

(٣) في « ظ » « وما أظن أجده مروياً » وفي « ط » « ولم أجده مروياً ولم يثبت » .

(٤) أثر « العازب فراشه من النار » - أعني - هذا الجزء لم أجده في جميع المصادر التي
اطلعت عليها وهي كثيرة إلا في كتابنا هذا - أحاديث القصاص - وفي مجموع الفتاوى
ج ١٢٥/١٨ .

أما الجزء الآخر من الأثر « مسكين رجل بلا امرأة ... إلخ » فقد عزاه الإمام
الهيثمي في مجمع الزوائد « كتاب النكاح » ، باب « الحث على النكاح » ج ٢٥٢/٤
إلى الإمام الطبراني في المعجم الأوسط وقال : « رجاله ثقات إلا أن أبا نجيح
لا صحبة له » .

وعزاه الإمام السيوطي في الدر المنثور ج ٣١١/٢ إلى سعيد بن منصور ، وإلى
البيهقي في الشعب : عن أبي نجيح . وقال : هو مرسل . ا هـ : الدر المنثور .

وعزاه الإمام المنذرى في الترغيب والترهيب ج ٤١/٣ رقم : ٥ إلى رزين وقال :
لم أره في شيء من أصوله ، وشطره الأخير منكر .

* * *

٣٢- وعن إبراهيم - عليه السلام - (١) :

[أنه] (٢) « لَمَّا بُنِيَ الْبَيْتُ صَلَّى فِي كُلِّ رُكْنٍ أَلْفَ رَكْعَةٍ ؛
فَأَوْحَى اللَّهُ - تعالى - (٣) إِلَيْهِ : يَا إِبْرَاهِيمُ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا سُدُّ
جَوْعَةٍ أَوْ سِتْرُ عَوْرَةٍ » .

هذا كذب ظاهر ليس (٤) في كتب المسلمين .

* * *

(١) في « ظ » « صَلَّى » .

(٢) ما بين القوسين من « ظ » .

(٣) « تعالى » ليست في « ظ » .

(٤) في « ظ » « وليس هذا من كتب المسلمين » وفي « ط » ص ٣٤٠ « ليس هو من كتب المسلمين » .

● الأثر ذكره الإمام أبو الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني في كتابه تنزيه الشريعة في الفصل الثالث من كتاب الصدقات والمعروف ج ١٤٤/٢ رقم : ٦٤ وقال : قال ابن تيمية : موضوع .

وانظر الفوائد المجموعة للإمام الشوكاني ص ٨٢ رقم : ٥٢ وقال : قال في الذيل ، قال ابن تيمية : موضوع ، وهو كما قال . وانظر مجموع الفتاوى ج ٣٨٠/١٨ .

٣٢ - وعنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال :

« إِذَا ذُكِرَ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ وَذُكِرْتُ فَصَلُّوا عَلَيَّ ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ ، وَإِذَا ذُكِرْتُ أَنَا وَالْأَنْبِيَاءُ غَيْرُهُ فَصَلُّوا عَلَيَّ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيْهِمْ »^(١) .

هذا لا يعرف في كتب شيء من [أهل]^(٢) العلم ، ولا عن أحد من العلماء المعروفين بالحديث .

* * *

(١) الأثر جاء مبتوراً في « ظ » هكذا « ومنها إذا ذكر إبراهيم الخليل ، وذكرت أنا فصلوا عليّ » هذا كذب لا يعرف في شيء من كتب أهل الحديث ، ولا عن أحد من العلماء المعروفين بالحديث . و « ط » مثل الأصل .

(٢) من نسخة « ظ » .
والحديث ذكره ابن عراق الكنانى فى تنزيه الشريعة كتاب المناقب والمثالب الفصل الثالث جـ ٣٤١/١ رقم : ٣٣ .

وانظر الفوائد المجموعة للإمام الشوكانى ، باب « فضائل النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ص ٣٢٩ رقم : ٤١ قال : لا أدرى كيف إسناده ولا من رواه .